

مدونات قواعد السلوك كوسيلة لمكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص (دراسة قانونية مقارنة) المتحدة لمكافحة الفساد في المادة الثانية عشر منها على (وضع مدونات قواعد السلوك من اجل قيام المنشآت التجارية) وتعد المدونات كعامل تدعيم الثقة والائتمان الذي يقوم عليه النشاط التجاري، وتكمن اشكالية البحث في الفراغ التشريعي لمدونات قواعد السلوك، والاسس التي تقوم عليها، لذلك سوف نتبع المنهج التحليلي الاستقرائي لآراء الفقه ونصوصه القانونية ان وجدت فيه، وذلك من خلال مطلبين الاول لبيان مفهوم مدونات قواعد السلوك، اما المطلب الثاني فيكون مخصصاً لأحكامها، ثم نختتم البحث بأهم النتائج والمقترحات.

Abstract

Research is one of the important topics at the present time, both at the legal and practical level for the work of commercial institutions, especially since the commercial activity is practiced by moral persons at the present time, and natural persons and the first represented by commercial companies that occupy the largest area in the commercial activity for its large role in doing With the burdens that the natural person might not bear The commercial environment in which companies strive to achieve this goal is to achieve commercial profit, one of the pillars on which some business ethics and the safety of business activity, to achieve transparency and integrity through the adoption of these institutions codes of conduct for their employees, especially as confirmed by the United Nations Convention against Corruption in Article XII of them (0000 development of codes of conduct for the establishment of commercial enterprises 00000). These codes are considered as a factor to enhance confidence and credit, which is based on business activity, as well as being the pillars and criteria of classification of companies and being an attractive factor for foreign investment.

المقدمة

اولاً: أهمية البحث:

يعد موضوع البحث من المواضيع ذات الاهمية بالنسبة لعمل المؤسسات التجارية، لأنه يعد احد الركائز التي تقوم عليها سلامة العمل من خلال اتباع قواعد السلوك للعاملين فيها، ودوره في تحقيق النزاهة والشفافية، وبالتالي القضاء الى حد كبير على الفساد فيها، وكما لهذه المستويات دورٌ كبير في العملية الاقتصادية للبلد.

حيث تعد مدونات قواعد السلوك من اهم العناصر التي يمكن ان تدخل في تصنيف الشركات المعتمدة لغرض مكافحة الفساد، فكلما كانت الشركة معتمدة على مدونات قواعد السلوك في تعاملاتها، والتي تلعب دوراً مهماً في مكافحة الفساد.

ثانياً: اشكالية البحث:

ان اشكالية البحث تكمن في الفراغ التشريعي لمدونات قواعد السلوك في المؤسسات التجارية من جهة، ومن جهة اخرى عدم وجود ضمانات قانونية كافية للحد من الفساد في شركات القطاع الخاص عن طريق المدونات كما هو الحال في المؤسسات العامة. ومن جانب اخر عدم بيان الاسس التي تقوم عليها هذه المدونات، ومدى فعاليتها في مكافحة الفساد وتحقيق النزاهة فيها، وغيرها من الإشكاليات التي يثيرها البحث والتي سوف نعالجها من خلال طيات البحث.

ثالثاً: منهجية البحث:

سنعتمد في بحثنا المنهج التحليلي الاستقرائي للآراء الفقهية في هذا الصدد، و ما جاءت به بعض المدونات قواعد السلوك في بعض الشركات، وكذلك النصوص القانونية المتعلقة بهذا الموضوع قدر الامكان وخاصة ما جاءت به من قواعد اتفاقية الامم المتحدة في هذا الصدد.

رابعاً: خطة البحث:

سنتناول هذا البحث وذلك من خلال مطلبين الاول بيان مفهوم مدونات قواعد السلوك وذلك من خلال الفرع الاول لتعريفها والفرع الثاني لشروطها وانواعها اما الفرع الثالث لمبادئها. اما المطلب الثاني فيكون مخصصاً لأحكامها وذلك في ثلاثة فروع، فيكون الفرع الاول لبيان دورها في مكافحة الفساد، اما الفرع الثاني للمعوقات التي تعيق تحقيق مكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص، اما الفرع الثالث يخصص للمسؤولية الناجمة عن الاخلال بها، ثم نختم البحث بأهم النتائج والمقترحات.

المطلب الأول: مفهوم مدونات قواعد سلوك المؤسسات التجارية

تمثل مدونات قواعد السلوك احد العناصر المهمة في مكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص، وذلك من خلال لزام العاملين بتلك الشركات من الالتزام بها. ولغرض معرفة هذه المدونات سنحاول في هذا المطلب التعرف على هذه المدونات وذلك من خلال تقسيم المطلب الى ثلاثة فروع، نتناول في الفرع الاول تعريف مدونات قواعد السلوك، اما في الفرع الثاني نبين فيه شروط هذه المدونات، في حين يكون محور الفرع الثالث فيحصر لبحث المبادئ التي تقوم عليها، وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: تعريف مدونات قواعد سلوك المؤسسات التجارية

تعد مدونات قواعد السلوك الخاصة بالمؤسسات التجارية من بين الوسائل المهمة في مكافحة الفساد وتحقيق النزاهة واحترام القانون، وتحقيق الغاية المنشودة منها في شركات القطاع العام والخاص على حد سواء مع الخصوصية في شركات القطاع الخاص، لقللة الرقابة عليها عدم تطبيق تلك القواعد فيها لو قورنت بالمؤسسات العامة..

وبالركون الى موقف الفقه القانوني في تعريف مدونات قواعد السلوك في شركات القطاع الخاص، نجد أنهم اختلفوا في اعطاء تعريف مانع جامع لها.

مدونات قواعد السلوك كوسيلة لمكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص (دراسة قانونية مقارنة) والدليل على ذلك هو عدم وجود تعريف موحد وشامل لها ودقيق مما يزيد من التلاعب بتلك القواعد مما يؤدي بالنتيجة عدم مكافحة الفساد في تلك الشركات.

فقد عرفت مدونات قواعد السلوك بكونها (المعايير الاخلاقية والسلوكيات والقيم الواجب مراعاتها عند اداء العمل الوظيفي)^(٤).

وما يعاب على هذا التعريف بكونه اقصر على الاشارة الى المعايير الاخلاقية فقط كجزء من قواعد السلوك التي تشير اليها، دون الاشارة الى المعايير المهنية والتي لا تقل اهمية عن المعايير الشخصية او الاخلاقية.

كما عرفت مدونات قواعد السلوك بكونها (النشاط الذي يعبر عنه الفرد من خلال علاقاته بمن حوله أي مجموعة من المبادئ والمعايير التي تهدف الى ضمان النزاهة، والشفافية، والمساءلة في جميع ما تعلق بنشاط الفرد والمواطنين والعملاء)^(٥).

وان ما يلاحظ على هذا التعريف فضلا عن بيانه لطبيعة تلك المدونات أي ذات طابع شخصي من جهة، ومن جهة اخرى بين اهمية تلك المدونات في ضمان تحقيق النزاهة والشفافية والتي تعد من اهم ما تسعى اليه المدونات لمكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص.

وقد عرفها البعض بكونها عبارة عن (مجموعة من السلوكيات والمعايير الاخلاقية التي يتم اعتمادها للعمل في اطار المؤسسات العامة، والتي تحدد للعاملين فيها مجموعة سلوكيات وقيم واجب مراعاتها اثناء اداء مهامهم، وفي علاقاتهم بالجمهور)^(٦).

وهكذا نجد ان هذه التعريفات تبين قواعد السلوك التي يجب على العاملين بالمؤسسات التجارية الالتزام بهما، وبيان الطريق الصحيح في تحقيق الخدمة من وراء عملهم.

ومن صور هذه القواعد والمعايير التي اشارة اليها تلك المدونات كالولاء للمؤسسة التي يعمل بها، او الكفاءة العالية، والنزاهة والاز صاف وعدم التحيز، او تلقي الهدايا والمنافع، والابتعاد عن كل ما يؤثر في اداء العمل في هذه المؤسسات.

اما على الصعيد القانوني فنجد ما جاء به اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد وذلك في المادة (١٢) منها في الفقرة الثانية منها (بالعمل على وضع معايير واجراءات تتضمن صون نزاهة كيانات القطاع الخاص ذات الصلة بما في ذلك وضع مدونات سلوك من اجل قيام المنشأة التجارية وجميع المهن ذات الصلة بمسارات انشطتها على وجه صحيح ومشرف وسليم.....).

والتي انظم لها العراق بموجب رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٧، والتي لم تعرف تلك المدونات، وانما دعت الشركات الى الالتزام بها لضمان مكافحة الفساد قدر الامكان.

٤- بلال البرغوثي، والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، فلسطين، الطبعة الرابعة، من دون جهة نشر، ٢٠١٦، ص ١٦١.

٥- قواعد السلوك واخلاقيات العمل، بورصة البحرين، بحث منشور على موقع الانترنت [www. Alajain covp.com](http://www.Alajain covp.com). ص ٢.

٦- د. سامي عبد الباقي، تعارض المصالح في الانشطة الخاضعة لقانون سوق رأس المال المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ٣٧٠.

وخاصة هذا ما اشارت اليه المادة (١٠) فقره (٥) من قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ في الفقرة الخاصة (تتولى القيام بما يلزم لتعزيز السلوك الاخلاقي في القطاعين العام والخاص بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية....).

وكذلك ما جاءت به قوانين الشركات من خلال الاشتراط بأعضاء مجلس الادارة ان لا يكون ممنوعاً قانونياً او محكوماً عليه بجنحة او جنابة اخلاقية (٧) وغيرها.

وتمتاز قواعد السلوك بالعديد من المزايا ومنها كونها قواعد سلوك اخلاقية أي بمقتضى ضمان الالتزام السلوكي للعاملين في المؤسسات التجارية بقواعد السلوك المهنية مثل النزاهة والامانة والمصادقية وكذلك التقافية والحفاظ على السمعة الاقتصادية لها (٨).

وكما انها قواعد تنظيمية، أي تعمل على تنظيم عمل المؤسسات التجارية من خلال تحديد السلوك الواجب اتباعه عند اداء العمل أي السلوك المثالي والذي لا يترك لاجتهاد التخفي لكل موظف، وتشجيع الموظفين على تنمية قدراتهم ومهاراتهم الفنية والوظيفية الادارية، وبالتالي المحافظة على الثقة بين المتعاملين (٩).

الفرع الثاني: انواع مدونات قواعد السلوك

تشتمل مدونات قواعد السلوك على العديد من المدونات التي يجب مراعاتها في شركات القطاع الخاص، وسبب تعدد هذه المدونات يعود الى تنوع وتعدد القواعد التي تتضمنها تلك المدونات من جهة، ولعدة اعتبارات والتي نحاول بيانها من خلال الفقرات الآتية:-

اولاً: انواع المدونات من حيث طبيعة قواعدها:

تنقسم مدونات قواعد السلوك من حيث طبيعة القواعد التي تتضمنها على قسمين، الاولى قواعد متعلقة بقيم الكفاءة المهنية لقواعد السلوك، والتي يجب على الموظف او العامل في شركات القطاع الخاص من الالتزام بها.

ومن امثلة تلك القواعد هي الكفاءة المهنية العالية، والمعايير التي تقوم عليها او التزام الموظف بها عند اداء عمله، كذلك بذل العناية اللازمة أي العناية المهنية والتقيد بأوقات العمل والسرية وغيرها.

اما القسم الثاني من قواعد السلوك لتلك المدونات، هي القيم الشخصية لقواعد السلوك، ومنها تجنب تضارب المصالح، والولاء الى المؤسسة التي ينتمي لها، والتصرف اللائق وحسن المعاملة (١٠).

٧- ينظر المادة (٤٨) من قانون الشركات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ الفلسطيني وكذلك المادة (١٠٦) من قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧.

٨- بلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٥٧، قواعد السلوك واخلاقيات العمل، مصدر سابق، ص ٤٣.

٩- باسل منصور، التدابير التشريعية والادارية لمكافحة الفساد في القطاعين الاهلي والخاص وفق قواعد اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ٢٠٠٣، بحث منشور في مجلة النجاح، كلية القانون، جامعة النجاح، فلسطين، ٢٠١٣، ص ١٧-١٨.

١٠- قواعد السلوك واخلاقيات العمل، مصدر سابق، ص ٣٢.

ثانياً: أنواع المدونات من حيث جهة اصداها:

فمن جانب اخر قد تعدد هذه المدونات من حيث جهة اصداها فقد تكون رسمية أي توضع من قبل الدولة.

كما هو الحال في لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ الصادرة عن هيئة النزاهة العراقية، وكذلك مدونة سلوك الوظيفة العامة الفلسطينية عام ٢٠١٢ (١١).

هذا من جانب، ومن جانب اخر، قد تكون مدونات قواعد السلوك غير رسمية أي توضع من قبل القطاع الخاص أي شركات تضع.

قواعد سلوك تلزم بها موظفيها من باب تنظيم العمل في تلك المؤسسات، ومثل مدونه قواعد السلوك الاصدار الثاني لعام ٢٠١٤ الخاص بمجموعة وير للصناعات.

او قد تكون هذه القواعد عالية وهذا ما جاءت به اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد وذلك في المادة (١٢) منها في الفقرة الثانية منها (بالعمل على وضع معايير واجراءات تتضمن صون نزاهة كيانات القطاع الخاص ذات الصلة بما في ذلك وضع مدونات سلوك من اجل قيام المنشأة التجارية وجميع المهن ذات الصلة بمسارات انشطتها على وجه صحيح ومشرف وسليم.....).

والتي انظم لها العراق بموجب رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٧، وكذلك مدونة قواعد سلوك لموردي للأمم المتحدة لعام ٢٠١٣.

وخاصة ان هذه المدونات تؤدي الى تصحيح المسار في عمل المؤسسات وكذلك وضع التدابير لمنع الفساد من خلال تأهيل وتدريب الاشخاص العاملين في تلك المؤسسات ووضع الشخص المناسب والنزيه والقضاء على الفساد فيها.

وخاصة هذا ما اشارت اليه المادة (١٠) فقره (٥) من قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ في الفقرة الخاصة (تتولى القيام بما يلزم لتعزيز السلوك الاخلاقي في القطاعين العام والخاص بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.....).

وكذلك ما جاءت به قوانين الشركات من خلال الاشتراط بأعضاء مجلس الادارة ان لا يكون ممنوعاً قانونياً او محكوماً عليه بجنحة او جنائية اخلاقية (١٢) وغيرها.

فكل ذلك يؤدي علن قواعد السلوك والمعايير المجتمعية والاخلاقية الواجب توافرها في العاملين بتلك المؤسسات أي اختيار الرجل المناسب والتي من شأنها ان تحد من الفساد سواء كان متعلقاً بالرشوة او الاختلاس او استغلال النفوذ وغيرها.

١١- د. سالم روضان، المركز القانوني لقواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة والقطاع العام، بحث منشور على موقع alivaq.com.

www.Javar -ص ٢١.

١٢- ينظر المادة (٤٨) من قانون الشركات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ الفلسطيني وكذلك المادة (١٠٦) من قانون الشركات العراقي

رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧.

الفرع الثالث: مبادئ مدونات قواعد السلوك

حيث تقوم مدونات قواعد السلوك على العديد من المبادئ الاساسية والتي تلعب دوراً مهماً في تقييم هذه المدونات لتمكينها من مكافحة الفساد اثناء ممارسة نشاط التجاري في المؤسسات التجارية الخاصة، والتي سوف نبينها في الفقرات الآتية وعلى النحو الآتي:

اولاً: التوعية بالمدونات:

يقصد بالتوعية بالمدونات قواعد السلوك هو ان تقوم المؤسسات التجارية بأعلام العاملين لديها بوجود مدونات قواعد سلوك، وذلك من خلال نشرها وتعميمها على العاملين، او عقد مؤتمرات او ورشات عمل حول المدونة من اجل الالتزام بها او الترويج للمعايير المهنية واخلاقيات السلوك^(١٣).

ثانياً: احترام القانون:

ويكون ذلك من خلال الخضوع للقواعد القانونية المنظمة لعمل تلك المؤسسات وكذلك اللوائح والتعليمات، فضلاً عن الاخذ بالمعايير والاتفاقيات الدولية، والحرص على الامام بالقوانين والانظمة والتعليمات النافذة بعمله وتطبيقها من دون اخلال من قبل العاملين في تلك المؤسسات^(١٤).

ثالثاً: الشفافية:

أي أن تقوم هذه المدونات على اساس الشفافية، والتي تتعلق بسلوكيات. الادارة ووضوح الادارة في تصرفاتها التي تباشرها وذلك في اطار الهيكل.. التنظيمي للمؤسسة التجارية^(١٥) او ان لا تتعامل بسرية مع العاملين معها وضرورة اشراكهم في صنع القرار، وذلك من خلال انشاء اللجان الداخلية مثل لجنة التوظيف و لجان التدقيق كأداة من ادوات الوصول الى تحقيق الشفافية او التعامل بكل نزاهة مما يؤدي الى تحقيق البيئة الداخلية السليمة لعمل المؤسسة التجارية^(١٦).

رابعاً: النزاهة:

يجب ان يكون سلوك الموظف فوق كل الشبهات، ولا يشوبه أي مأخذ او ضرورة كسب ثقة المتعاملين معه، والذي يمكن قياسه من مدى ارتباط عملة بمصلحة الشخص صية، والتي تتطلب النزاهة والابتعاد عن استغلال أي منصب او صلاحيات، وضرورة ابلاغ الجهات في حال وجود أي نشاط غير قانوني واخلاقي^(١٧).

خامساً: الامانة والحيادية:

يجب ان يكون سلوك العاملين في المؤسسات التجارية يتصف بالامانة والاستقامة والتحلي بكل الصفات الحميدة والتجرد والحياد مع الحرص على تطبيق القوانين.

١٣- بلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٥٦.

١٤- امير فرج يوسف، الحوكمة ومكافحة الفساد، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، الطبعة الاولى، ٢٠١٦، ص ٢١٦. 15- ENGUELELE GueleStephane, Etats corruption et blanchiment, l'Harmattan, Paris, 2015, p. 56.

١٦- بلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٥٧، باسل منصور، مصدر سابق، ص ٢٣.

١٧- امير فرج يوسف، مصدر سابق، ص ٢١٧.

فضلاً عن الحيادية في العمل والتي تحقق النزاهة والشفافية والعمل بمهنية عالية.

سادساً: المساواة والاجتهاد:

على المؤسسة التجارية ان تتعامل مع العاملين كافة معها بدرجة واحدة لا يمكن لأي شخص الانتفاع بشكل غير اعتيادي عن طريق اخفاء معلومات او اساءة استعمال المعلومات السرية او ضرورة الاجتهاد من خلال القيام بعملية بكل عناية ودقة، وذلك من خلال تقديم النصيحة وتجنب السلوك الذي يتم عن الاهمال.

سابعاً: ضرورة التعاون:

يجب على العاملين في المؤسسات التجارية ضرورة التعاون مع الجمعيات الرقابية عند اعداد التقارير او جهات التحقيق، وضرورة الامتناع عن قبول أي هداية او مكافأة او منحة او عمولة مباشرة او بالواسطة، مع ضرورة الافصاح عن سلوك المؤسسات التجارية وذلك وفق حدود القانون^(١٨).

ثامناً: الاقتصاد والفعالية:

حيث ينبغي على العاملين في المؤسسات التجارية عند قيامه بواجباته ان يضمن عدم تبذير المال الخاص بالمؤسسة او اساءة استعماله بطريقة غير صحيحة، ويجب ان يدير المؤسسة واموالها بطريقة تحافظ على الممتلكات مع ضمان تقديم الخدمة بفاعلية وجودة عالية.

المطلب الثاني: احكام مدونات السلوك في شركات القطاع الخاص

تلعب قواعد مدونات السلوك دوراً هاماً في مكافحة الفساد، بالرغم من اصطدامها بالعديد من المعوقات التي تحول من تحقيق غرضها المنشود، وما تثيره تلك المدونات من مسؤولية على الشركات في حال مخالفتها.

وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب، وذلك في ثلاثة فروع، فيكون الفرع الاول لبيان دورها في مكافحة الفساد، اما الفرع الثاني للمعوقات التي تعيق تحقيق مكافحة الفساد في شركات القطاع الخاص، اما الفرع الثالث يخص المسؤولية الناجمة عن الاخلال بها، وذلك على النحو الآتي:-

الفرع الاول: دور مدونات قواعد السلوك في مكافحة الفساد

نظراً لخطورة الاعمال التي تقوم بها شركات القطاع الخاص على القطاع الاقتصادي، لذلك كانت مدونات قواعد السلوك احد الاليات للحد من ذلك، لما لقواعد السلوك التي تأتي بها المدونات دور كبير في مكافحة الفساد ومنع حالات انتهاك القانون الى حد كبير.

ومن تلك الاليات هو من خلال احترام القوانين والمعايير الدولية في ادارة المؤسسات التجارية وخاصة ان هذه المدونات تمتاز بدورها الوقائي من خلال التمسك بقواعدها للحيلولة دون وقوع المخالفة. فهي تهدف الى الترويج للمعايير المهنية واخلاقيات السلوك والذي يعد من مقومات ومحاور نجاح المؤسسات التجارية لأنها سوف يتم العمل وفق بيئة تتسم بالشفافية والنزاهة التامة.

كما تعمل على دفع العاملين الى التعاون مع جهات التحقيق والرقابة عند حصول حالة الكسب غير المشروع من خلال تقديم البيانات الصادقة دون أي تضليل او خداع^(١٩).
وتحارب ايضا الفساد باشكالها كلها، ومنها منع الانحراف ويحد من امكانية الاستفادة من المعلومات الداخلية للمؤسسة التي يعملون فيها بهدف تحقيق منافع خاصة لهم او غيرهم بشكل مخالف للقانون ومنع تضارب المصالح عن طريق قبول عمولات بنفسه او عن الغير.
وكما تهدف قواعد السلوك الى تحقيق الشفافية والنزاهة للعاملين في المؤسسات التجارية من خلال الابتعاد عن الاجتهاد الشخصي في تفسير نصوص القوانين، من خلال وضع قواعد سلوك مهنية مثالية^(٢٠).

كما تلعب دورا مهما في تحقيق الحيادية في ممارسة العمل في المؤسسات وخاصة فيما يتعلق بالتعيين وحالات الترقية وتقديم الخدمات، والذي بدوره يؤدي الى الامتناع عن قبول الهدايا والمنح والعمولة بالمباشرة او الواسطة من جهات او اشخاص اخرين بفرض تسهيل القيام بالعمل او تحقيق مصالح شخصية او عائلية وغيرها^(٢١).

وهكذا فيكون لها دوراً كبيراً في مكافحة الفساد ومحاربهته من خلال اتباع هذه القواعد وتطبيق احكام القوانين والاورام والتي تعد احد الركائز في المؤسسات التجارية لتحقيق النزاهة والشفافية فيها، وخاصة ان هذه القواعد يشترط بها ان تشتمل على قدر وفير من البيانات والمعلومات عن المؤسسة التجارية، وعدم حجب أي من البيانات وخاصة بسلوك العاملين الذي يجب اتباعه من قبلهم، فضلا عن ان صافها بالعمومية والدقة و لارتباطها بالمساءلة واحكامها وهذا ما تعيق بعض المعوقات والتي سوف نبينها في الفرع الاتي.

الفرع الثاني: معوقات مدونات قواعد السلوك وحلول تفعيلها

هناك العديد من المعوقات والتحديات التي تؤدي الى عدم تحقيق مدونات قواعد السلوك غايتها في مكافحة الفساد في المؤسسات التجارية، والتي سنحاول بيانها من خلال الفقرات الاتية ومنها:

اولا: غياب جهة الاختصاص:

بأعداد والاشراف على تكوين المدونات قواعد السلوك الخاصة بالمؤسسات التجارية ومراقبة تنفيذها من قبل المؤسسات التجارية وخاصة أن اتفاقية الامم المتحدة قد نصت في مادتها الثانية عشر على ضرورة اعداد مدونات سلوك لممارسة المستويات التجارية وتركت الامر الى الدول في ذلك. فضلا عن وجود لجان لتفسير احكامها ووضع الادوات والنماذج اللازمة لتفعيل تطبيقها، او مراقبة تطبيقها^(٢٢).

١٩- معين البرغوثي، واقع الالتزام بتطبيق مدونات السلوك، فلسطين، بحث منشور على موقع الانترنت www.Collago.ps، ص ٢١.

٢٠- جلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٥٧.

٢١- جلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٢٣.

٢٢- جلال البرغوثي، مصدر سابق، ص ٢٣.

ثانياً: غياب التعاون بين المؤسسات التجارية:

في مسألة اعداد المدونات لقواعد السلوك وخاصة ذات النشاط الواحد، او عدم عمل نموذج معين او اكثر بحيث تقوم بتطبيق المدونة عليها.

ثالثاً: عدم وجود جهة مختصة في فرض الجزاء:

على المؤسسات التجارية فيما لو حصل اخلال حتى وان كان ذلك بطريقة غير مباشرة وخاصة انها قواعد ذات طابع اخلاقي تطوعي^(٢٣).

رابعاً:

ان ادخال المدونات ومبادئها ضمن الاطار العام للعمل في المؤسسات التجارية يحتاج الى تكاليف اضافية مادية وبشرية.

خامساً: عدم وجود سياسية واضحة

والآليات يمكن من خلالها ادخال المدونات في عمل المؤسسات التجارية وعدها احد المعايير التي يمكن تقييم عمل الموظف او المؤسسة منها.

اما الحلول لتفعيل دور مدونات قواعد السلوك في مكافحة الفساد فيكون من خلال ما يأتي:

اولاً:- ضرورة انشاء جهة مختصة بأعداد والاشراف على تنفيذ المدونات في المؤسسات التجارية ومراقبتها مع امكانية مشاركة المؤسسات ذاتها في اعدادها، وتعميمها على المؤسسات التجارية والعمل بها.

ثانياً:- ضرورة القيام بحملة توعية للعاملين في المؤسسات التجارية بالمدونة والتدريب عليها ؛ صورة واضحة.

ثالثاً:- ضرورة اعطاء المدونات صبغة الزامية مع تضمينها كحواجز او جعلها احد معايير تقييم المؤسسة والموظف وتحقيق النزاهة والشفافية فيها.

رابعاً:- اجراء مراجعة دورية لأنظمة الشركات واجراءات العمل بهدف تبني مبادئ المدونة وتنظيمها على ان يتم ذلك بالاستعانة بالخبراء فضلاً عن جعلها احد شروط تأسيسها.

خامساً:- ضرورة اصدار مدونة قواعد سلوك خاصة بالقطاع الخاص (المؤسسات التجارية) وتشتمل على قواعد السلوك الخاصة بها مقارنة بقواعد سلوك موظفي الدولة رقم (١) لسنة ٢٠٠٥.

الفرع الثالث: المسؤولية المترتبة على الاخلال بقواعد مدونات سلوك المؤسسات التجارية

إنّ الالتزام بقواعد مدونات سلوك التزام يقع على العاملين في المؤسسات التجارية الخاصة والغاية منه مكافحة الفساد في المؤسسات سالفة الذكر، وبالتالي أي اخلال بهذه القواعد يؤدي الى قيام المسؤولية؛ لان الغاية من المسؤولية هو تفعيل الحامة القانونية للعاملين في هذه المؤسسات.

٢٣- امين فرج يوسف، مصدر سابق، ص٤٥، باسل منصور، مصدر سابق، ص ٤٥.

والغير على حد سواء، سواء كان ذلك الاخلال عن قصد او عن اهمال، سواء كان بعدم نشرها او عدم دقة البيانات فيها او عدم بذل العناية اللازمة لتفعيلها في الشركة وغيرها من الصور. وعند الكلام عن المسؤولية الناتجة عن الاخلال بقواعد مدونات السلوك نجد انه لا توجد جهة متخصة في المساءلة المؤسسات التجارية عن الاخلال بها، كما هو الحال في مدونة سلوك موظفي الدولة الصادرة عن هيئة النزاهة رقم ١ لسنة ٢٠١٦ والتي تحاسب الموظفين في القطاع العام دون القطاع الخاص هذا من جانب ومن جانب اخر نجد ان الكثير ما يطلق على هذا القواعد بكونها قواعد تطوعية اخلاقية تأديبية أي غير ملزمة للعاملين في شركات القطاع الخاص.

ولكن نجد انه يمكن التأسيس لقواعد المسؤولية لهذه المدونات في حال مخالفة العاملين بها في المؤسسات التجارية وخاصة لدينا الاساس القانوني الخصب حتى وان كان غير مفعّل ومنها ما جاءت به المادة ١٢ من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ والمصادق عليها العراق لعام ٢٠٠٧ والتي يمكن من تفعيل دورها في فرض الجزاء في حال المخلفة.

هذا من جانب ومن جانب اخر نجد لها الاساس في قانون النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ في المادة ١٠ منه والذي اعطى لها الحق في تقرير النزاهة والشفافية في القطاع الخاص في الفقرة الخامسة منها. وكذلك ما نصت عليه المادة ١٠٦ من قانون الشركات العراقي مثل لجان التفتيش وغيرها فيمكن ان تقوم المسؤولية القانونية والمعاقب عليها ولكن لا تكون بصورة مباشرة وانما بصورة غير مباشرة وخاصة في الوضع الحالي وخاصة ما يكون عن طريق صور مخالفة هذه القواعد ومنها (استغلال الوظيفة لتحقيق منفعة او ربح شخصي له او الى الغير او القيام بواجبات الوظيفية بحسب تقرر القوانين والانظمة والتعليمات).

حيث نجد ان هذه ال صور معاقب عليها في العديد من القوانين في حال تبني الدولة لها والزام المؤسسات التجارية الخاصة بالالتزام بها مثل قانون الخدمة المدنية وكذلك قانون العقوبات وقانون النزاهة وغيرها من القوانين.

وقد تكون هناك عقوبات على المؤسسات التجارية ذاتها وليس فقط على العاملين بها مثل عدم تسجيلها من قبل مسجل الشركات او عدم اعطائها شهادة تأسيس او ادراجها ضمن شركات القائمة السوداء وغيرها من العقوبات التي ندعو المشرع العراقي الى الاخذ بها.

الخاتمة:

من خلال استعراضنا للمحاور السابقة حول موضوع مدونات قواعد السلوك في المؤسسات التجارية توصلنا الى العديد من النتائج والمقترحات:-

اولاً: النتائج:

١- من خلال بحثنا وجدنا أنّ المدونة هي عبارة عن (مجموعة من القواعد الواجب اتباعها من قبل العاملين في المؤسسات التجارية من اجل تحقيق النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد).

- ٢- وجدنا أن هذه المدونات قد تكون رسمية صادرة من جهة رسمية او غير رسمية تصدر من قبل الشركات التجارية وتشمل نوعين من القواعد السلوك المهنية والاخلاقية.
- ٣- تقوم مدونات قواعد السلوك على العديد من المبادئ ومنها النزاهة والشفافية، واحترام القانون والامانة والحيادية.
- ٤- وجدنا ان المدونات قواعد السلوك دوراً مهماً في مكافحة الفساد من خلال دورها الوقائي والتدبري فضلاً عن دورها في ارساء المعايير المهنية والاخلاقية.
- ٥- تبين لنا هناك العديد من المعوقات التي تقف حائلاً بين المدونات ومكافحة الفساد مثل عدم وجود جهة مختصة او عدم قيام المؤسسات التجارية بتبنيها او عدم وجود حلول ناجحة لها.

ثانياً: المقترحات:

- ١- نقترح على المشرع العراقي ان يتضمن قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ نصوصاً تلزم الشركات التجارية بتبني مدونات قواعد السلوك وجعلها احد شروط تأسيسها، وخاصة انه قد انظم الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد وذلك بحسب المادة (١٢) فقرة (٢-ب) منها.
- ٢- نقترح عليه اعداد جهة مختصة بأعداد والاشراف على تنفيذ المؤسسات التجارية لمدونات السلوك.
- ٣- ضرورة اعطاء المدونات نوع من الالزام وجعلها احد معايير تحقيق النزاهة والشفافية فيها.
- ٤- ضرورة الزام المؤسسات التجارية بالقيام بحملات توعية ومراجعة دورية للمدونات وادخال ما هو جديد مراعاة للتطور الحاصل في نشاط الشركات التجارية.

المصادر:

اولاً: الكتب القانونية:

- ١- جلال البرغوثي، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، فلسطين، الطبعة الرابعة، ٢٠١٦.
- ٢- د. سامي عبد الباقي، تعارض المصالح في الانشطة الخاضعة لقانون صرف راس المال المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦.
- ٣- قواعد السلوك واخلاقيات العمل، بورصة البحرين، بحث منشور على موقع الانترنت www.alyjaincovp.
- ٤- سالم روضان، المركز القانوني لقواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة. والقطاع العام، بحث منشور على موقع www.dovav-alivaq.com.
- ٥- باسل من صور، التدابير التشريعية والادارية لمكافحة الفساد في القطاعين الاهلي والخاص وفق قواعد الشفافية للأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٢٠٠٣، بحث منشور في مجلة النجاح، كلية القانون، جامعة النجاح، فلسطين، ٢٠١٢.
- ٦- امير فرج يوسف، الحوكمة ومكافحة الفساد، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، الطبعة الاولى، ٢٠١١.

٧- معين البرغوثي، واقع الالتزام بتطبيق مدونات السلوك، فلسطين، بحث منشور على موقع الانترنت www.collago.ps.com.

ثانياً: القوانين والمدونات:

- ١- لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦.
- ٢- مدونة سلوك الوظيفة العامة الفلسطينية ٢٠١٢.
- ٣- مدونة سلوك شركة ادوية الحكمة.
- ٤- مدونة مجموعة وير للصناعات ٢٠١٤.
- ٥- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ٢٠٠٣.
- ٦- مدونة سلوك لموردي للأمم المتحدة ٢٠١٣.
- ٧- قانون النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١.
- ٨- قانون الشركات الفلسطيني رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤.
- ٩- قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧.

ثالثاً: المصادر الاجنبية:

1-ENGUELELE GueleStephane, Etats corruption et blanchiment, l'Harmattan, Paris, 2015.